




Distr.: General
24 October 2025
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنويع البيولوجي



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية
والتقنية والتكنولوجية
الاجتماعي السابعة والعشرين

بنما سيتي، 20-24 أكتوبر/تشرين الأول 2025
البند 7 من جدول الأعمال
تقييم المخاطر وإدارة المخاطر

توصية اعتمتها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في 24 أكتوبر/تشرين الأول 2025

- 7/27 - تقييم وإدارة مخاطر الكائنات الحية المحورة

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،¹ في اجتماعه الثاني عشر، مقررا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة،

إذ يشير إلى مقرريه CP-9/13 المؤرخ 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2018 و CP-11/7 المؤرخ 30 أكتوبر/تشرين الأول 2024،

- 1 - يعرب عن تقديره لعمل فريق الخبراء التقنيين المخصص المعنى بتقييم المخاطر،² وتطبيقه للمعايير المحددة في المرفق الأول للمقرر CP-9/13 على الموضوعات التي اقترحتها الأطراف فيما يتعلق بالاحتياجات والأولويات لمزيد من الإرشادات بشأن موضوعات محددة لتقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة؛³

- 2 - يقرر وضع مادتين إرشاديتين طوعيتين إضافيتين بحد أقصى، وفقاً للمرفق الثالث لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،⁴ فيما يتعلق بموضوعات [الطحالب الحية المحورة،] [الأسمك الحية المحورة،] [الكائنات الحية الدقيقة المحورة،] [الكائنات الحية المحورة التي تعبّر عن آلات تحرير الجينوم لمكافحة الآفات أو مسببات الأمراض،] [التأثيرات الطويلة الأمد والتراكمية للتركيبيات الجينية والكائنات الحية المحورة،] [تفعيل أهداف الحماية في نقاط نهاية التقييم والقياس ذات الصلة،] [استخدام الكائنات الحية المحورة]

¹ الأمم المتحدة، مجموعة المعايير، المجلد 2226، الرقم 30619.

² انظر الوثيقة CBD/CP/RA/AHTEG/2025/1/3.

³ CBD/SBSTTA/27/6.

⁴ الأمم المتحدة، مجموعة المعايير، المجلد 2226، الرقم 30619.

في مراكز المنشأ وفي النظم الزراعية التقليدية، مع تجنب الإزدواجية مع الإرشادات القائمة واستكمالها، عند الاقتضاء؛]

[3] يقرر أيضاً توسيع نطاق جهود بناء القدرات في مجال تقييم وإدارة مخاطر الكائنات الحية المحورة، بالاستفادة من المعلومات واللهج والممواد الإرشادية القائمة بشأن هذا الموضوع، بما في ذلك تلك المنتجة بموجب بروتوكول قرطاجنة، مثل السلسلة التقنية للسلامة البيولوجية 07؛

[3] بديلة- يقرر أيضاً توسيع نطاق جهود بناء القدرات في مجال تقييم وإدارة مخاطر الكائنات الحية المحورة، بالاستفادة من المعلومات والإرشادات القائمة والنهج إزاء إدارة مخاطر الكائنات الحية المحورة الموصوفة في السلسلة التقنية للسلامة البيولوجية 07؛

[4] يقرر كذلك إنشاء فريق خبراء تقنيين مخصص جديد معنى بتقييم المخاطر، ترد اختصاصاته في مرفق هذا المقرر؛

[5] يدعى الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب والأوساط الأكademie والمنظمات ذات الصلة إلى تقديم معلومات ذات صلة، مثل الخبراء الوطنية والإقليمية في مجال تقييم المخاطر والموارد القائمة لتقييم المخاطر بشأن الموضوعات المختارة، وإلى دعم عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص المعنى بتقييم المخاطر؛

[6] يقرر توسيع نطاق المنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية المعنى بتقييم المخاطر وإدارة المخاطر لدعم عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص المعنى بتقييم المخاطر؛

[7] يقرر أيضاً أن ينظر خلال اجتماعه الثالث عشر في القضايا الإضافية التي قد تكون هناك حاجة إلى مواد إرشادية بشأن تقييم المخاطر، وذلك استكمالاً للعملية التي وُضعت في المقرر CP-9/13 لتحديد القضايا المحددة لتقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة التي قد تستدعي النظر فيها وترتيبها بحسب الأولوية، مع مراعاة الأولويات التي حدتها الأطراف، بما في ذلك في تقاريرها الوطنية، وال الموضوعات التي حددتها فريق الخبراء التقنيين المخصص المعنى بتقييم المخاطر؛⁵

[8] يدعى الأطراف والحكومات الأخرى والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب والمنظمات ذات الصلة إلى تقديم معلومات عن الخبراء المتعلقة بتنفيذ الإجراءات المبسطة الواردة في المادة 13 من بروتوكول قرطاجنة، والاتفاقات والترتيبات الثانية والإقليمية والمتحدة الأطراف المنصوص عليها في المادة 14 من البروتوكول، وعن إمكانية نقل البيانات لأغراض تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة ، مع الاعتراف بأن قبول بيانات تقييم المخاطر المقدمة من البلدان الأخرى يخضع للتقييم الوطني وتأكد الأهمية الإيكولوجية والقابلية للمقارنة؛]

[9] يقرر أن ينظر، في اجتماعه الثالث عشر، في المعلومات المقدمة استجابة للفقرة 8 أعلاه؛

-10 يحيط الأطراف، ويدعو الحكومات الأخرى والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب والمنظمات ذات الصلة، إلى الانخراط في تعاون دولي واسع النطاق لتبادل المعلومات والخبرات المتعلقة بتقييم المخاطر، وخاصة من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، وتعزيز أنشطة بناء

⁵ [الطحالب الحية المحورة،] [الأسماك الحية المحورة،] [الكائنات الحية الدقيقة المحورة،] [الكائنات الحية المحورة التي تعبّر عن آلات تحرير الجينوم لمكافحة الآفات أو مسببات الأمراض،] [التأثيرات الطويلة الأمد والتراكمية للتراكيب الجينية والكائنات الحية المحورة،] [تعزيز أهداف الحماية في نقاط نهاية التقييم والقياس ذات الصلة،] [استخدام الكائنات الحية المحورة في مراكز المنشأ وفي النظم الزراعية التقليدية].

القدرات وتنمية القدرات فيما يتعلق بالموضوعات التي منحت الأولوية من [فريق الخبراء التقنيين المخصص المعنى بتقييم المخاطر⁶،] [الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية؛]

-11 يدعى مراكز دعم التعاون التقني والعلمي الإقليمية ودون الإقليمية⁷ إلى مساعدة الأطراف في تلبية احتياجاتها ومعالجة أولوياتها فيما يتعلق بتقييم وإدارة المخاطر؛

-12 يطلب إلى الأمينة التنفيذية أن تقوم بما يلي، رهنا بتوافر الموارد:

(أ) عقد اجتماعين على الأقل لفريق الخبراء التقنيين المخصص المعنى بتقييم المخاطر، يعقد أحدهما بالحضور الشخصي قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة؛]

(ب) عقد مناقشات في المنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية بشأن تقييم المخاطر وإدارة المخاطر خلال نفس فترة ما بين الدورات وتشجيع المشاركة الفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ومنظمات النساء والشباب والأوساط الأكademie والمنظمات الأخرى ذات الصلة؛]

(ج) توسيف المعلومات التي جمعت استجابة للفقرتين [5] و[8] من هذا المقرر [ومن خلال المنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية بشأن تقييم المخاطر وإدارة المخاطر]، فضلاً عن المعلومات المتعلقة بالاحتياجات المحددة لمزيد من الإرشادات بشأن موضوعات محددة تتعلق بتقييم المخاطر وإدارة المخاطر في التقارير الوطنية؛⁸

(د) مواصلة الاضطلاع بأنشطة بناء القدرات وتنمية القدرات بشأن المواد الإرشادية القائمة من خلال عقد حلقات عمل إقليمية، من أجل دعم تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة، بالتعاون مع المبادرات والشراكات ذات الصلة، حسب الاقتضاء، وضمان التمثيل المنصف لجميع الأطراف من البلدان النامية؛

(ه) مواصلة جمع الخبرات وتقييم مدى إمكانية تطبيق المواد الإرشادية الطوعية الإضافية وجدواها لدعم تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة التي تحتوي على محركات الجينات المعدلة هندسياً على أساس كل حالة على حدة،⁹ وإتاحة هذه الخبرات من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛

[13] يطلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أن تنظر في نتائج اجتماع فريق الخبراء التقنيين المخصص المعنى بتقييم المخاطر خلال اجتماع يعقد قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، وأن تقدم توصيات إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول لكي ينظر فيها في اجتماعه الثالث عشر.]

[

مرفق

اختصاصات فريق الخبراء التقنيين المخصص المعنى بتقييم المخاطر

-1 تشمل اختصاصات فريق الخبراء التقنيين المخصص المعنى بتقييم المخاطر بما يلي:

⁶ انظر [CBD/CP/RA/AHTEG/2025/1/3](https://cbd.int/cp/ra/ahteg/2025/1/3).

⁷ انظر <http://www.cbd.int/tsc/tscm/subregionalcentres>

⁸ على النحو الودي في الرد على السؤال 68 من التقرير الوطني الخامس لبروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية.

⁹ انظر [CBD/CP/MOP/11/9](https://cbd.int/cp/mop/11/9)

(أ) يتتألف الفريق من خبراء، يتم اختيارهم وفقاً للقسم حاء من طريقة التشغيل الموحدة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية¹⁰، من ذوي الخبرة العلمية والتكنولوجية المحددة ذات الصلة بالولاية الحالية، ويضم خبراء من الأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية ذات الصلة والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب، بما يتناسب مع المقرر [33/14](#) المؤرخ 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2018 بشأن إجراءات تجنب أو إدارة تضارب المصالح في أفرقة الخبراء، بصيغته المعدلة في المقرر [CP-11/6](#) المؤرخ 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024؛

(ب) يعقد الفريق، رهنا بتوفّر الأموال، اجتماعين على الأقل، يكون أحدهما بالحضور الشخصي قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية¹¹، ويضطلع بأي مهام ضرورية بين الاجتماعين عن طريق وسائل الاتصال والمشاركة عبر الإنترنّت؛

(ج) يعد الفريق مشروع مواد إرشادية طوعية إضافية بشأن الكائنات الحية الدقيقة المحورة والأسماك الحية المحورة، وفقاً للمرفق الثالث لبروتوكول قرطاجنة، مع مراعاة النهج إزاء تقييم المخاطر، المحددة في المواد الإرشادية الطوعية الإضافية لدعم تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة التي تحتوي على محركات الجينات المعدلة هندسياً على أساس كل حالة على حدة¹² وتتجنب الإزدواجية مع المواد الإرشادية القائمة، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية في اجتماع يعقد قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول؛

(د) [يعد مشروع مذكرات تقنية¹³ للاستخدام الطوعي لموضوعات تفعيل أهداف الحماية في نقاط نهاية التقييم والقياس ذات الصلة واستخدام الكائنات الحية المحورة في مراكز المنشأ وفي النظم الزراعية التقليدية]¹⁴ [يعد إرشادات تكميلية موجزة للاستخدام الطوعي توفر معلومات محددة وواضحة ومركزة عن [الطحالب الحية المحورة]، [الأسماك الحية المحورة]، [الكائنات الحية الدقيقة المحورة]، [الكائنات الحية المحورة التي تعبّر عن آلات تحرير الجينوم لمكافحة الآفات أو مسببات الأمراض]، [التأثيرات الطويلة الأمد والتراكمية للتركيبيات الجينية والكائنات الحية المحورة]، [تفعيل أهداف الحماية في نقاط نهاية التقييم والقياس ذات الصلة]، [استخدام الكائنات الحية المحورة في مراكز المنشأ وفي النظم الزراعية التقليدية]] وفقاً للمرفق الثالث لبروتوكول قرطاجنة وتتجنب التكرار مع المواد الإرشادية القائمة، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية في اجتماع يعقد قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول. [قد تتضمن الإرشادات عناصر أو نقاط إجرائية أو عملية يجب مراعاتها أثناء تقييم المخاطر].]

-2 وينظر فريق الخبراء، لدى اضطلاعه بعمله، في المعلومات المقدمة عملاً بالفقرة 5 من هذا المقرر، والمناقشات التي دارت في المنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية بشأن تقييم المخاطر وإدارة المخاطر، وتوليف

¹⁰ المقرر [10/8](#)، المرفق الثالث.

¹¹ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 2226، الرقم 30619

¹² انظر [CBD/CP/MOP/11/9](#).

¹³ يمكن أن تكون المذكورة التقنية وثيقة موجزة تقدم معلومات عملية عن موضوع معين أو مسألة محددة. وهي تكمل مواد إرشادية قائمة، وقد تشمل عناصر أو نقاطاً إجرائية تؤخذ بعين الاعتبار عند معالجة موضوع أو سياق محدد.

¹⁴ ينبغي أن تكون المذكورة التقنية بشأن استخدام الكائنات الحية المحورة في مراكز المنشأ وفي النظم الزراعية التقليدية متوافقة مع المبادئ التوجيهية الطوعية أغواي:غو، لإجراء تقييمات الأثر الثقافي والبيئي والاجتماعي فيما يتعلق بالتطورات المقترن إجراؤها، أو المرجح أن تؤثر على الواقع المقصّس والأراضي والمياه التي تشغله أو تستخدمها المجتمعات الأصلية والمحليّة تقليدياً.

المعلومات الذي أعدته الأمانة عملاً بالفقرة 12 (ج) من هذا المقرر، وتوليف النصوص المقدمة بشأن المعلومات عن تقييم المخاطر والمناقشات التي عقدت في المنتدى الإلكتروني¹⁵ وقائمة المرجع البليوغرافية الواردة في النصوص المقدمة من الأطراف وأثناء المناقشات التي عقدت في المنتدى الإلكتروني.¹⁶

-3 وينظر فريق الخبراء أيضاً، لدى اضطلاعه بعمله، في المعلومات التي تنتجهها هيئات الدولية والإقليمية والوطنية الأخرى، لتجنب الازدواجية في المواد القائمة.

[

.[CBD/CP/RA/AHTEG/2025/1/INF/1](#)¹⁵

.[CBD/CP/RA/AHTEG/2025/1/INF/2](#)¹⁶